

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٠

**وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٨) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن اعتماد الاشتراطات البنائية

المعدلة لاستعمالات الأراضي بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضي إسكان الجمعيات؛

وعلى كتاب قطاع الشئون الفنية رقم (٤٤٥١) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٢ والمرفق به

موافقة السلطة المختصة على تخصيص قطع أراضٍ للجمعيات التعاونية للبناء والإسكان

كمراحله ثانية بمدينة أسيوط الجديدة ومنها الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاين بأسيوط

قطعة الأرض بمساحة ٦,٦ فدان بمدينة أسيوط الجديدة؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٠/١٠/٢٤ والمتضمن استلام الجمعية التعاونية

للبناء والإسكان للمعاين بأسيوط قطعة الأرض رقم (٢٧) بمساحة ٥٢,٥٢م<sup>٢</sup>

بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبية بمدينة أسيوط الجديدة؛

وعلى كتاب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط الوارد برقم (٥٥٥) بتاريخ ٢٠١٢/١٩ والمرفق به البرنامج الزمني وصورة محضر اجتماع الجمعية العمومية الخاصة بالجمعية :

وعلى كتاب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط الوارد برقم (٢٠١٢) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١١ والمرفق طيه مستندات القرار الوزاري وتعهد الجمعية بأن منطقة الخدمات لقاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة طبقاً للقواعد المتبعة في هذا الشأن :

وعلى كتاب استشارى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط الوارد برقم (٢١١٨) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٢ والمرفق به تفويض بالمراجعة الفنية وتفويض بالتوقيع على الاشتراطات البناءية :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٢/٧/٣١ بين الهيئة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض الفضاء رقم ٢٧ بمساحة حوالى ٦,٤ فدان بما يعادل ٥٢,٦٩٩٦ م<sup>٢</sup> بنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعت الجنوبيّة بمدينة أسيوط الجديدة :

وعلى كتاب السيد المحاسب مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٦٧٠) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٧ المنتهي بالتنبيه بالسير في إجراءات استصدار القرار الوزاري الخاص باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط في ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى كتاب السيدة د. مهندس مدير عام الإدارة المركزية لدراسة المشروعات رقم (١١٩٧) بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٨ بأنه لا مانع من الناحية الفنية من اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الجمعية سالفه البيان :

وعلى البيان الوارد من جهاز مدينة أسيوط الجديدة و المؤرخ ٢٠١٣/٣/١٠ المتضمن الموقف العقاري والمالي للجمعية سالفه البيان :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة أسيوط الجديدة من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط لإقامة مشروع سكنى متكملاً التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض رقم (٢٧) المخصصة للجمعية بمساحة ٤٣,٦ فدان بنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبية بمدينة أسيوط الجديدة :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٧ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط وأن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض :

### **قرار :**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٧) بمساحة ٤٣,٦ فدان أي ما يعادل ٥٢,٥٢م<sup>٢</sup> (فقط ستة وعشرون ألفاً وتسعمائة وستة وتسعون متراً مربعاً و٥٢ من المتر المربع لا غير) بنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبية بمدينة أسيوط الجديدة والمبيعة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط لإقامة مشروع سكنى متكملاً التخطيط والتقسيم ، وذلك طبقاً للمحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٢/٧/٣١ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تتلزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الجمعية بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحاله للجنة المختصة بالتسuir ويشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن ، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

**مادة ٥ -** تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية .

**مادة ٧ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د.م/ طارق وفيق

## الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاقين بأسيوط

بقطعة الأرض بمساحة ٤٣,٦ فدان

بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبيّة بمدينة أسيوط الجديدة

**مساحة المشروع:**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الجمعية ٦,٤٣ فدان

أى ما يعادل ٥٢,٥٢٩٩٦م<sup>٢</sup>.

**أولاً - مكونات المشروع :**

١ - الأراضي المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بمساحة ١,٥٩ فدان  
أى ما يعادل ٦,٨٦م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (٢٤,٦٨٪) من إجمالي مساحة  
أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمباني الخدمات (F. P.) بمساحة ١٠,٠ فدان  
أى ما يعادل ١٨,٤٠٥م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (١,٥٪) من إجمالي مساحة  
أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٢,٤٩ فدان  
أى ما يعادل ١٣,٤٥٥م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (٣٨,٧٣٪) من إجمالي مساحة  
أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ١,٥٣ فدان  
أى ما يعادل ٢٠,٢٣٧٩م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (٢٣,٦٪) من إجمالي مساحة  
أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة (٠,٧٤) فدان  
أى ما يعادل ١٥,٣٠٩٤م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (١١,٤٦٪) من إجمالي مساحة  
أرض المشروع .

**ثانياً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :**

إجمالي المساحة المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بالمشروع ١,٥٩ فدان أي ما يعادل ٦٦٢,٢٦ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٤,٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارت سكنية طبقاً للمجذول التالي :

الارتفاع	إجمالي الوحدات السكنية	عدد الوحدات بالدور للنموذج	إجمالي مسطح العمارت	مسطح العمارت بالنموذج (م٢)	التكرار	عدد العمارت بالنموذج	النموذج
بدرورم + أرضي + ٥ أدوار علوية	١٩٢	٤ أرضي	٣٢٤٨,٩٩	٤٠٦,١٢	٨	٢	أ
		٤ متكرر					
	٢٤	٤ أرضي	٤١٦,٧٧	٤١٦,٧٧	١	١	ب
		٤ متكرر					
	٥٤	٣ أرضي	١٠٨٧,٩٧	٣٦٢,٦٦	٣	١	ج
		٣ متكرر					
	١٢	٢ أرضي	٢٧٢,٧٣	٢٧٢,٧٣	١	١	د
		٢ متكرر					
	٧٢	٢ أرضي	١٦٣٦,٣٩	٢٧٢,٧٣	٦	٢	هـ
		٢ متكرر					
	٣٥٤	-	٦٦٦٢,٨٥			١٩	الإجمالي

**الاشتراطات البنائية (مباني الإسكان) :**

الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدي ١٢٠ مترًا مربعًا (مساحة صافية شاملة سماكة الحوائط) .

الارتفاع المسموح به (دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيود الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بمدينة أسيوط الجديدة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع .

يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائي لكل عمارت سكنية .

الكثافة بحد أقصى ٢٤٠ شخصاً / فدان .

يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) والالتزام بعمل بدرورم ، على أن يستغل (أماكن لانتظار السيارات) .

**ثالثاً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :**

بإجمالي مساحة ١٨ ,٤٠٥ م<sup>٢</sup> (F. P.) ببصمة الدور الأرضي (مول تجاري) .

**الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع موقف سيارة / م<sup>٢</sup> من المباني المغلقة .

**رابعاً - النسبة البنائية :**

النسبة البنائية (F. P) (إسكان وخدمات) بنسبة لا تتعدي (٣٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للجمعية .

بالتفويض

**خالد عبد الجابر دياب**

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (عمارات) (أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيد الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بمدينة أسيوط الجديدة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة ، وذلك فى حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمبانى الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط .
- ٣ - لايجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمعاينين بأسيوط على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية . هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات ) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكل أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البدورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المراقب وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة/٢٥م<sup>٢</sup> من المبنى المغلقة ويواقع موقف سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

( طرف ثانٍ )

بالتفوض

( طرف أول )

(إمضاء)

خالد عبد الجابر دياب

